


# حقوقني!





Save the Children

# حقوقى!

تمّ تطوير هذا الكتاب للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين التاسعة والخامسة عشر. إذا كان عمرك يصبّ في هذه الخانة، هذا الكتاب موجّه لك!

”الحقوق“ هي ما يحظى بها الأطفال كافة كبشر. للأطفال كافة الحقوق نفسها. تلاحظ اتفاقية حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة هذه الحقوق. وافقت كل الدول تقريباً على هذه الحقوق. الحقوق كافة مرتبطة بعضها ببعض وكلها تتمتع بالأهمية نفسها.


يتحمل والدانا مسؤولية تربيّتنا وسلامتنا بشكل أساسي. أحياناً، قد يقرّر البالغون (الأهالي، والأساتذة، وأعضاء المجتمع، والمسؤولون الحكوميون) ما يخدم مصلحة الطفل الفضلى. إذا كان أهلنا عاجزين عن تربيّتنا، على حكومتنا تأمين الدعم لأسرتنا.

فيما نكبر تتسنى لنا فرص أكثر لتحمل المسؤولية وممارسة حقوقنا.

لحكومتنا مسؤولية أساسية تقضي بتطبيق كل الحقوق المُدرّجة هنا. يقدم لنا والدانا وأسرتنا المشورة.

## اتفاقية حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة

# حقوقني!



### المادة ١: ما هو الطفل؟

يتمتع كل شخص دون الثامنة عشر من عمره بكافة الحقوق الواردة في اتفاقية حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة.

### المادة ٢: عدم التمييز

يحق لي أن أحظى بالحماية من التمييز، مما يعني أنه لا يحق لأيّ كان إسائة معاملة بسبب إعاقتي، أو لون بشرتي، أو جنسي، أو طبقتي الاجتماعية، أو ديني، أو لغتي، أو أصل أسرتي، سواءً أكانت فقيرة أو غنية.

### المادة ٣: مصالح الطفل الفضلى

يتحمل كل الراشدين مسؤولية تقديم الأفضل لي. كما يجب سماع رأيي حول ما اعتبره من مصلحتي الفضلى.

### المادة ٤: تطبيق حقوقني

الحكومات مسؤولة عن توفير هذه الحقوق لي.



### المادة ٥: والدي وأسرتي يقدمون لي التوجيه والإرشاد من أجل نموي الجسدي، والعقلي، والاجتماعي

يحق لي أن أحظى بتوجيه والدي وأسرتي. على حكومتي أن تدعم أسرتي للاعتناء بي وأن تحترم آرائني ومشاعلي.

## المادة ٦ : البقاء والنمو

يحقّ للأطفال كافة بالحياة . على حكومتي الحرص على أن يبقى الأطفال كافةً على قيد الحياة وأن يكونوا في صحّة جيّدة . يحقّ لي أن أعيش في بيئة آمنة وسعيدة .

## المادة ٧ : إسمي وجنسيّتي

يحقّ لي أن أحمل اسمها . يحقّ لي أن يكون لي جنسيّة . يحقّ لي أن أعرف هويّة والدي وأن أحظى برعايتهما ، عندما يكون ذلك ممكناً .



## المادة ٨ : حماية الهويّة

يحقّ لي أن أحصل على هويّة ، ممّا يعني أن يكون لي اسم ، وأن أكون فرداً من أسرتي ، وأن يكون لي جنسيّة .

## المادة ٩ : الانفصال عن والدي

يحقّ لي أن أعيش مع والديّ ، إلا في حال لم يكن والداي أو أسرتي صالحين /صالحةً معي .

## المادة ١٠ : جمع شمل الأسرة والدمج في السولة نفسها

يحقّ لي أن أعيش مع والديّ . إذا كنت أنا ووالداي نعيش في دولتين منفصلتين ، يحقّ لي أن أعود إلى والدي وأن أعيش في السولة نفسها معهما .

## المادة ١١ : النقل غير القانوني وعدم العودة

لا يُسمح لأيّ كان أن يُخرجنني من دولتي بالقوّة أو من دون علمي .



## المادة ١٢ : رأيي

يحقّ للأطفال كافة التعبير عن آرائهم . يجب أن أُسأل عن آرائي . على حكومتي والمحاكم احترام آرائي في كل القرارات التي تمسّني ، في المنزل والمدرسة .





### المادة ١٣ : حرية التعبير

يحقّ لي الحصول على المعلومات وتبادلها، طالما أن المعلومات لا تقلّل من احترامي أو احترام الآخرين ولا تؤذيّني أو تؤذي الآخرين. يحقّ لي أن أفكر وأن أعرب عن وجهات نظري بالطرق الشفهية أو الكتابية أو الفنية.

### المادة ١٤ : حرية الفكر والوجدان والدين

يحقّ لي أن أفكر وأن أؤمن بما أريد وأن أمارس ديني. على والديّ إرشادي حول هذه المسائل.

### المادة ١٥ : حرية تكوين الجمعيات

يحقّ لي أن ألتقي أشخاصاً آخرين وأن أشكّل جمعيات أو أنضمّ إليها، طالما أنني لا أمتنع الآخرين من التمتع بالحقوق نفسها.



### المادة ١٦ : حماية الخصوصية

يحقّ لي بالخصوصية. يجب ألا يقرأ أحد رسائلي، أو بريدي الإلكتروني، أو يومياتي من دون إذن منّي.

### المادة ١٧ : النفاذ إلى المعلومات المناسبة

يحقّ لي الحصول على المعلومات من خلال وسائل إعلام مختلفة، على غرار الراديو والصحف والتلفزيون والانترنت. كما يجب أن أحظى بالحماية من المعلومات التي قد تؤذيّني.

### المادة ١٨ : مسؤوليات الوالدين

على والديّ مسؤولية تربيّتي. يحقّ لي أن أعيش مع والديّ إذا كان ذلك ممكناً.



### المادة ١٩ : الحماية من الإساءة والإهمال

يحقّ لي بأن أحظى بالحماية من أي شكل من أشكال العنف أو المعاملة السيئة، بما في ذلك العقاب الجسدي. على حكومتي الحرص على تأمين الرعاية الملائمة إلى الأطفال كافة وحمايتهم من العنف.

## المادة ٢٠: حماية الأطفال من دون أسرة

إن لم يكن بإمكانني العيش مع والديّ، يحقّ لي أن أحصل على دعم وحماية خاصة. كما يجب أن أحظى بفرصة ممارسة ديني وثقافتي ولغتي.

## المادة ٢١: التبني

في حال كنت طفلاً متبنياً، من المهم تحقيقك الأفضل لي قبل كل شيء. تنطبق القواعد نفسها سواء أكنت متبنياً في دولتي أم في دولة أخرى.

## المادة ٢٢: الأطفال اللاجئين

إذا أرغمت على مغادرة بلادي (لاجئ)، أتمتع بالحقوق نفسها على غرار الأطفال الآخرين في البلد الآخر (البلد المضيف). في حال لم يكن أحد برفقتي، عليّ أن أحظى بالدعم والحماية الخاصة. ويجب أن يعاد جمع شمل أسرتي في حال أمكن ذلك. أتمتع بالحقوق نفسها عند فراري من منطقة إلى أخرى في بلدي.



## المادة ٢٣: الأطفال ذوو الإعاقات

في حال كنت مصاباً بإعاقة، يحقّ لي أن أحظى بالدعم والرعاية والخدمات الإضافية كي أعيش حياة كاملة ومستقلة في مجتمعي، إلى جانب الأشخاص الذين ليسوا مصابين بأي إعاقة.

## المادة ٢٤: الصحة والخدمات الصحية

يحقّ لي الحصول على رعاية طبية عالية النوعية، ومياه آمنة، وطعام مغذي، وبيئة نظيفة. يجب أن أحصل على المعلومات التي تساعدني على البقاء بصحة جيدة وأن أتمكن من النفاذ إليها.

## المادة ٢٥: مراجعة ترتيبات السكن

إذا كانت حكومتي تعتني بي، يحقّ لي أن تقوم بمراجعة ترتيبات سكني وفحصها بشكل منتظم.



## المادة ٢٦: دعم حكومتي

يحقق لي أن أحصل على دعم حكومتي إذا كانت أسرتي فقيرة.



## المادة ٢٧: مستوى العيش

يحقق لي أن أحصل على مستوى عيش يحقق نموّي الاجتماعي والجسدي والعقلي. يعني ذلك أنه يجب أن أحظى بالطعام الكافي، وبالملابس، وبمكان سكن جيد.



## المادة ٢٨: التعليم

يحقق لي أن أحصل على التعليم الابتدائي المجاني والنوعي. يحقق لي الحصول على أعلى مستوى من التعليم ضمن قدراتي. لا يسمح للأساتذة تاديبني عبر استخدام العنف الجسدي والعقلي والعاطفي، على غرار الضرب، والتوبيخ والإهمال، واستعمال الكلمات المسيئة أو النعت بأسماء.

## المادة ٢٩: أهداف التعليم

يحقق لي أن أحصل على تعليم يطور شخصيتي وقدراتي. يحقق لي أن أحصل على تعليم يحترم حقوق الآخرين وثقافتهم وقيمتهم.

## المادة ٣٠: أطفال الأقليات

إذا كنت أنتمهي إلى أقلية معينة، يحقق لي أن أتعلّم بلغتي الخاصة وأمارس ديني وعاداتي.



## المادة ٣١: الراحة واللعب والأنشطة الثقافية

يحقق لي اللعب والراحة والانضمام إلى أنشطة مختلفة.



## المادة ٣٢: عمالة الأطفال

يحقق لي أن أحظى بالحماية من العمل الخطر أو من العمل الذي قد يلحق الضرر بصحتي وتعليمي.

### المادة ٣٣: تعاطي المخدرات

يحقق لي أن أكون محمياً من المخدرات الخطرة.

### المادة ٣٤: الاستغلال الجنسي

يحقق لي أن أكون محمياً من الإساءة الجنسية.

### المادة ٣٥: البيع والاتجار والخطف

لا يُسمح لأي كان أن يأخذني عنوةً أو يخطفني أو يبيعي.

### المادة ٣٦: أشكال أخرى من الاستغلال

يحقق لي أن أكون محمياً من أي نوع آخر من الاستغلال أو الأذى الذي قد يلحق بـنموي.

### المادة ٣٧: التعذيب والحرمان من الحرية


في حال خرقت القانون، لا يجب أن أعاقب بطريقة قاسية ومؤذية. يحقق لي ألا يُرَجَّح بي في السجن مع البالغين. يحقق لي أن أبقى على اتصال بأسرتي.

### المادة ٣٨: النزاعات المسلحة

يحقق لي أن أحظى بالحماية في زمن النزاع أو الحرب. إذا كنت طفلاً، لا يجب أن أشارك أبداً في المعارك.

### المادة ٣٩: التعافي والرعاية وإعادة التأهيل

يحقق لي أن أحظى بالدعم في حال تعرّضني للأذى أو الإهمال أو المعاملة السيئة.



## المادة ٤٠: تطبيق قضاء الأحداث

يحق لي أن أدافع عن نفسي عند اتّهامي بخرق القانون.

## المادة ٤١: احترام معايير القانون الأعلى

يحق لي أن أحظى بالحماية بموجب القوانين في دولتي أو وفق الحقوق الواردة في اتفاقية حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة، أي وفق المعايير ذات المستوى الأعلى.

## المادة ٤٢: توزيع الاتفاقية

يحق لي أن أحصل على المعلومات وأن أطلع على حقوقي الواردة في الاتفاقية. يجب مشاركة هذه الحقوق وجعلها في متناول البالغين والأطفال كافة.

## ما هي كلمة السر؟

م	س	و	ل	ي	ي	ة	و	ح	
ص	ص	ا	ع	ا	ق	ة	ق	ا	ك
ح	ح	ل	ي	د	ع	م	ا	ل	و
ف	ح	ف	ح	ت	ي	ح	ن	د	م
ت	ة	ط	ر	ة	ي	ي	و	ا	ت
م	و	ر	ر	ة	ن	ي	ن	ي	ي
ي	ح	ق	س	ي	ن	ا	س	ي	ق
ي	و	م	ن	ا	ب	ر	ك	ن	ئ
ز	م	ي	ل	ع	ت	ع	ن	ي	ج
م	خ	د	د	ر	ا	ت	ت	د	لا

صحة  
رعاية  
سكن  
دعم  
تعليم  
ديني  
مخدرات  
قانون  
صحف  
حر  
لاجئ  
إعاقة

طفل  
تمييز  
رأيي  
مصلحة  
والدائي  
نموي  
جنسيتي  
حكومتي  
تعبير  
مسؤولية  
أسرة  
تبني

# حقوقى!

للأطفال بين التاسعة والخامسة عشر من عمرهم

## الرؤىا

تعمل منظّمة رعاية الأطفال من أجل عالمٍ:

- يحترم كل طفل ويُعطيه قيمة
- يُصغي إلى الأطفال ويتعلّم
- حيث للأطفال كافة أمل وفرص

## المهمّة

تناضل منظّمة رعاية الأطفال من أجل حقوق الطفل. تُدخل التحسينات الفوريّة والمستدامة على حياة الأطفال عبر العالم.

ISBN: 978-99946-2-848-3

المنظّمة السويديّة لرعاية الأطفال. 2007

حقوق المؤلّف لهذا المنشور محفوظة. يُمكن نسخه بأي طريقة كانت من دون أي رسم في المقابل أو من دون إذن مسبق لأهداف تعليميّة. لكن لأهداف إعادة البيع. في حال استخدامه في أي ظروف أخرى. يجب الحصول على إذن خطي مسبق من الناشر.

تصميم النسخة العربية: لينا الخشن

المنظّمة السويديّة لرعاية الأطفال  
المكتب الإقليمي للشرق الأوسط وجنوب أفريقيا

PO Box: 113-7167

Beirut, Lebanon

Tel: +961 (0)1 738 654

Fax: +961 (0)1 739 023

<http://mena.savethechildren.se>